

انهم يسمون من ثم قال وانزلنا اليك الكتاب ثم جعل قول كل جعلنا منكم شرعة
ومنها ما والشرعة الشرعية يعنى كل امة شرعية فالله شرعة والاسلام شرعة
والقران شرعة والدين شرعة واحد وهو التوحيد واصل الشرعة من الله وهو
اليمان والاظهار من شرع اي بين وأوضح وقيل هو من الترويع في الشريعة والشرع
وقال العرب للشرعة الفى يقصد بها الناس فيشربون ويستفزون فمها وقيل
الشرعة الطريقة ثم استعمل ذلك للترويع الاثنية المودية الى الدين والمنهاج
الطريق الواضح قال بعضهم الشرعية والمنهاج عبارة عن معنى واحد والتكبير
للتأييد والامانة والدين وقال اخرون بسمها فرق لطف وهو ان الشرعية
التي امر الله بها عباده هي عبادة والمنهاج الطريق الواضح المودي الى الشريعة
قال ابن عباس في قوله شرعة ومنهاج حسنة وسيدنا وقال قتادة سبيلا
وقال قتادة سبيلا وسنة فالسنة مختلفة المتواترة شرعية والواجب شرعية
والقران شرعية يحل الله عز وجل فيها ما يشاء ويحرم ما ينهى ليعلم من يصعبه
من بعضه والدين الذي لا يقبل التغيير هو التوحيد والادخال الى الله
والايمان بما جاء به جميع الرسل عليهم السلام وقال علي بن ابي طالب الایمان
منذ ثبت اخر عليه السلام سهاقة ان لا اله الا الله والاقرار عما جاء من عند
الله وكل قوم شرعية ومنهاج قال العلماء وردت آيات في الله على عدم التباين
بين طرق الاديان منها قوله شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا الي قوله ان اقبل
الدين ولا تتفرقا فيه ومنها قوله اوليك الذين هدى الله فبذل ذكركم
اوردت آيات دالة على حصول التباين بينها ومنها هذه الآيات وهو قوله
كل جعلنا منكم شرعة ومنهاجاً وطرف من الحكم بين هذه الآيات ان كان ذلك
على عدم التباين فهو محمول على اصول الدين من الایمان بالله والادانة
وتنبيه ورسله واليوم الاخر فضل ذلك جان به الرسل من انما عند الله فانه
فلم يختلفوا فيه والایات الدالة على حصول التباين محمولة على الفروع
وما يتعلق بطواهر المبادئ في ابرز ان يفيد الله عباده في كل وقت وحين
فهذا هو طريق الحكم بين الایات والله اعلم بأسرار كتابه واجتهد في ذلك من قال
ان شرع من قبله الا يلزم ان قوله كل جعلنا منكم شرعة ومنهاجاً جازل
يحل

عوان كل رسول جاء بشريعة خاصة فلا يلزم امة رسول الا قد شرعية بها حارة بموقف
كل المتنوع عوض عن المصاف اليه تعديده لكل امة او لكل نبى وحيلة يتخلل
ان يكون متعديدا لاثنين يعنى صبرا فيكون كل معصوا قانيا مقدا وشرعة
معصوا اولا موخر وقوله منكم متعلق بحدوث اي اعني منكم ولا يحق ان يتعلق
بحدوث علي له صفة لكل الامة بل هو من الفصل بين الصفة والموصوف بقوله اجعلنا
وهو جملة اجنبية ليس فيها تأكيد وما شاذ ذلك لان الصفة والفعل به اثنين
شرعية في المصباح الشرعية بالاسم الدين والشرع والشرعية ما حرد من الشرعية وهي
مورد الناس للاستعانة سميت بذلك لوضوحها واطرافها وجمعها شرع
وشرع الله لنا كتابا شرعه تظهره وأوضحه والشرعة بمعنى العلم والامر الشرعية الماء
قال الازهرى ولا تتسمم بها العرب مشتركة حتى يكون الماعدا لا تقطع له كمال الاله
وبدون طاهر ايضا ولا يستعمل منه برضا فان كان من الاما اذ فرغ
الذرع يعقبت والناس في هذا الامر شرع يعقبت ويتقن الاله الخفيف اي سوا
اه وحوله ومنها جازي المختار التمايز بوزن الفلس والمناهج بوزن المذهب والمنهاج
الطريق الطريق ابانة وانما ايضا كنهه وبابها قطع وانما يعقبت
تتابع النفس وبابه طرب اه وفي المصباح المنهاج مثل فلس الطريق الواضح
والمنهاج والمنهاج مثله وراج الطريق يتمايز يعقبت هو جازي وسجان
واجمع بالالف مثله ولا يخفى وامه اجنبية او صفة يستعملان لانه من صفة
اه امة واجزة اي جماعة منقذة على دين واحد في جميع الاعمال من غير
شع وخير له شحنا لينظر في تعلم اي يظهر متعلق على وهو
امتناع المطع من المماهي وعبارة في السموة كيدون كخبر كره فيما انكم
من التمايز المختلفة التماسه لا عصارها وقزومها هل تعلمون في هذا
عند ما يعتقد ان اختلافها يعقبت المشبهة الالهية لمينة
على اساس حكم المبالغة والصالح الفاعلة في معاشكم ومعادكم وتز
يقون عن الحق وتتصون الهوي وتستدلون المقصود الجديوي
وتشترون الضلاله فالهدياه سار عوا اليها عبارة البصفاوي ف
بتدورها انما هي الفرصة وحيارة لفضل السبق والتقدم التمت
الي الله مرجعكم استيناف مسوق سياق التقبل الاستباق